لدلالة اطلاق النطق الناطق في ايضاح المعنى وايصاله الى الذهن ثم يدخل الدلالة في جنس النطق بالتاويل المذكور فيستعار لفظ النطق ثم يشتق منه الفعل والصفة فيكون الاستعارة في المصدر اصلية وفي الفعل والصفة تبعية وسمعت بعض الافاضل يقول ان الدلالة لازمة للنطق فلم لا يجوز ان يكون اطلاق النطق عليها مجازا مرسلا باعتبار ذكر الملزوم وارادة اللازم من غير قصد الى التشبيه ليكون استعارة فقلت ان اللفظ الواحد بالنسبة الى المعنى الواحد يجوز ان يكون مجازا مرسلا وان يكون استعارة باعتبارين وذلك اذا كان بين ذلك المعنى والمعنى الحقيقي نوعان من العلاقة احدهما المشابهة والآخر غيرها كاستعمال المشفر في شفة الانسان فانه استعارة باعتبار قصد المشابهة في الغلظ ومجاز مرسل باعتبار استعمال المقيد اعني مشفر البعير في مطلق الشفة على ما صرح به الشيخ عبد القاهر فكذا اطلاق النطق على الدلالة وح يصح تمثيل على احد الاعتبارين فاستحسنه ويقدر التشبيه في لام التعليل نحو فالتقطه اى موسى آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا للعداوة اى يقدر تشبيه العداوة والحزن الحاصلين بعد الالتقاط بعلته اى علة الالتقاط الغائية كالمحبة والتبني ونحو ذلك في الترتب على الالتقاط والحصول بعده ثم استعمل في العداوة والحزن ما كان حقه ان يستعمل في العلة الغائية فيكون الاستعارة فيها تبعا للاستعارة في لما كان نتيجة التقاطهم ولمرئية تشبه بالداعي الذي يفعل الفاعل لاجله وهو غير مستقيم على مذهب المص لان المشبه يجب ان يكون متروكا في الاستعارة على مذهبه سواء كانت اصلية او تبعية غاية ما في الباب ان التشبيه في التبعية لا يكون في نفس مفهوم اللفظ نعم هذا موجه على ان يكون استعارة بالكناية في نفس المجرور ولانه اضمر في النفس تشبيه العداوة مثلا بالعلة الغائية ولم يصرح بغير المشبه ودل عليه بذكر ما يخص المشبه به وهو لام التعليل فلا يكون من الاستعارة التبعية في شيء

فتحقيق الاستعارة التبعية في ذلك انه شبه ترتب العداوة والحزن وكذا يصح على مذهب السكاكي في الاستعارة بالكناية لانه ذكر المشبه اعني العداوة واريد المشبه به على الالتقاط بترتب علته الغائية عليه ثم استعمل في المشبه اللام الموضوعة اعني العلة الغائية ادعاء بقرينة لام التعليل والغرضية وبتبعيتها في اللام كما مر في نطقت الحال فصار حكم اللام حكم الاسد حيث استعيرت لما يشبه العلة والحاصل انه ان قدر التشبيه للدلالة على ترتب العلة الغائية التي هو المشبه به جرت الاستعارة اولا في علته صح فيما دخل عليه الحرف فالاستعارة في مثال ذلك ولو جعلنا الحال كما قرره السكاكي مكنية والحرف قرينة تشبيه الحال بالانسان المتكلم ويكون نطقت قرينة



نطقت قرينة وان قدر التشبيه في متعلق معنى الحرف كالعلية والظرفية وما اشبه ذلك فالاستعارة تبعية ومدار قرينتها اى قرينة الاستعارة التبعية في الاولين اى في الفعل وما يشتق منه على الفاعل نحو نطقت الحال بكذا فان النطق الحقيقي لا يسند الى الحال او المفعول نحو جمع الحق لنا في امام قتل البخل واحيى السماحا فان القتل والاحياء الحقيقيين لا يتعلقان بالبخل والجود ونحو قوله نقريهم لهذميات نقد بها ما كان خاط عليهم كل زراد اللهذم من الاسنة القاطعة فاراد باللهذميات طعنات منسوبة الى الاسنة القاطعة او اراد نفس الاسنة والنسبة للمبالغة كاحمري والقد القطع وزرد الدرع وسردها نسجها فالمفعول الثاني اعني اللهذميات قرينة على ان نقريهم استعارة وقد يكون المفعولان جميعا كل منهما قرينة كقول الحريري واقرى المسامع اما نطقت بيانا واقود الحرون الشموس اذا ما نعلوا فان تعلق اقرى بكل من المسامع والبيان دليل على انه استعارة او المجرور نحو فبشرهم بعذاب اليم فان ذكر العذاب قرينة على ان بشر استعارة او على الجميع اعني الفاعل والمفعول والمجرور نحو قوله تقري الرياح رياض الحزن مزهرة اذا سرى النوم في الاجفان ايقاظا فغير صحيح لان المجرور اعني في الاجفان متعلق بسرى لا بتقري وما ذكره الشارح من انه قرينة على ان سرى استعارة لان السرى في الحقيقة السير بالليل فليس بشيء لان المقصود ان يكون الجميع قرينة لاستعارة واحدة وانما قال مدار قرينتها على كذا لجواز ان يكون القرينة غير ذلك كقولك قتلت زيدا اذا ضربته ضربا شديدا واما القرينة في الحروف فغير منضبطة والاستعارة باعتبار آخر غير اعتبار الطرفين والجامع واللفظ ثلثة اقسام لانها اما ان لم تقترن بشيء يلائم المستعار له والمستعار منه او قرنت بما يلائم المستعار له او قرنت بما يلائم المستعار منه الاول مطلقة وهي ما لم تقرن بصفة ولا تفريع اى تفريع كلام بما يلائم المستعار له او المستعار منه نحو عندي اسد والمراد بالصفة المعنوية لا النعت النحوي على ما مر في بحث القصر والثاني مجردة وهي ما قرن بما يلائم المستعار له كقوله اى قول كثير غمر الرداء اى كثير العطاء استعار الرداء للعطاء لانه يصون عرض صاحبه كما يصون الرداء ما يلقى عليه ثم وصفه بالغمر الذي يلائم العطاء دون الرداء تجريدا للاستعارة والقرينة سياق الكلام اعني قوله اذا تبسم ضاحكا اى شارعا في الضحك آخذا فيه غلقت لضحكته رقاب المال

Copyright © King Saud University